



من صام هذا اليوم فقد عصى أبا القاسم صلى الله عليه وسلم

عن صِلَة بن زُفَرٍ، قال: كنا عند عمار في اليوم الذي يشك فيه، فأتي بشاة، ففتحى بعض القوم، فقال عمار: من صام هذا اليوم فقد عصى أبا القاسم صلى الله عليه وسلم.

[صحيح] [رواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه]

روى صِلَة بن زُفَرٍ التابعي رحمه الله أنهم كانوا عند عمار بن ياسر رضي الله عنه في يوم الثلاثين من شعبان، وهو اليوم الذي يحتمل أن يكون من رمضان، ويحتمل أن يكون من شعبان، ولم يُرَ الهلال، فكان من شعبان، فجاء بلحم شاة، فابتعد بعض من حضر ولم يأكلوا بسبب صيامهم ذلك اليوم، فقال عمار: من صام هذا اليوم فقد عصى النبي صلى الله عليه وسلم؛ لأنه عليه الصلاة والسلام نهى عن صيام هذا اليوم، إذن فيكون هذا اليوم إذا لم يُرَ الهلال من شعبان؛ بناءً على ما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم من إكمال العدة، فهذا هو الحكم سواء كان الجو صحواً ولم يروا الهلال، أو كان غيماً ولا سبيل إلى رؤية الهلال، فإنهم يكملون العدة، ومن صام ذلك اليوم احتياطاً لرمضان فقد عصى أبا القاسم صلى الله عليه وسلم. أما إذا كان صيامه إياه لعادة كان قد اعتادها كمن اعتاد صيام الإثنين والخميس، فوافق أحدهما، أو صيام يوم وإفطار يوم، فوافق يوم صومه، فإنه لا يدخل في ذلك، لأنه استثني منه من كان له عادة، فإن ذلك لا يؤثر على صيام العادة، وإنما المحذور هو الصيام للاحتياط لرمضان.

معاني الكلمات

في اليوم الذي يُشك فيه هو اليوم الثلاثين من شعبان فيشك هل هو من شعبان أو رمضان حتى يتبين الهلال. ففتحى ابتعد.

<https://www.sunnah.global/hadeeth/ar/show/65509>



النجاة الخيرية
ALNAJAT CHARITY

